

قرار رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/ ٦/ ٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى عقد تأسيس شركة إيجبت مارين سرفيس ش.ذ.م.م.،

وعلى مستخرج السجل التجاري للشركة رقم ١١٠٨١ الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢١،

وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن.

وعلى قرار لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٩٧) المنعقدة

بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢١ بالموافقة على قيد الشركة بسجل خبراء المعاينة وتقدير

الأضرار (شخص اعتباري) في فرع تأمين النقل.

قرر

المادة الأولى : قيد شركة إيجبت مارين سرفيس ش.ذ.م.م. ، ومقرها - ١٩ شارع سعيد أدهم -

سيدي بشر بحري - المنتزه أول - الإسكندرية، بسجل خبراء المعاينة وتقدير

الأضرار (شخص اعتباري) بالهيئة برقم (٧٣)، لمزاولة نشاط أعمال المعاينة

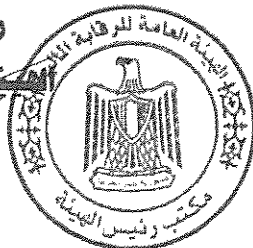
وتقدير الأضرار في فرع تأمين النقل.

المادة الثانية : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦